



اتفاقية تعاون مشترك

بين الموقعين أسفله :

- 1- الجامعة المتوسطة الخاصة بتونس المرخص لها من قبل وزارة التعليم العالي التونسية تحت رقم 2008/01، و الكائنة بتونس - نابل بالجمهورية التونسية، و العضوة بالشبكة الأوروبية للتعليم و البحث في الاقتصاد و التصرف، و التي وقع تأسيسها من قبل شبكة ريمارج (REMERG) والتي يمثلها السيد منذر بالبح و نائبه السيد جون لوك بريجان و ممثله الدكتور السيد الاعتر مدير الكلية المتوسطة الخاصة لعلوم الإعلامية و الاقتصادية و التصرف بتونس، عن الجانب التونسي
- 2- جامعة أفربقا للعلوم الإنسانية والتطبيقية بطرابلس ليبيا والمعترف بها من قبل مركز الجودة بطرابلس ووزارة التعليم والكائنة بصلاح الدين طرابلس. الهاتف: 00218912106355 وموقع الواب: www.africaun.edu.ly

الأهداف:

اتفق الطرفان المذكوران أعلاه و قررا الدخول في شراكة من أجل تعاون يسمح للجامعتين بتطوير مختلف مكونات أنشطة منظومتيها التكوينية و لا سيما منها المتعلقة بالمجالات التربوية والبيداغوجية والعلمية و التدريس والتكوين المستمر والأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية التي تنمي و تثري الحياة الجامعية وذلك وفقاً للمواصفات و المعايير المتعلقة بالجودة و الممارسات الجيدة العالمية

تبعاً لذلك، اتفق الطرفان على ما يلي:

الفصل الأول: مجالات التعاون:

تبادل الخبرات العلمية بين الطرفين في مختلف المجالات والياديين المتعلقة بمختلف أنشطة منظمتيها التكوينية والتي تغطي سيما : إدارة الأعمال وإحداث المؤسسات والإعلامية والاقتصاد والتصريف والتكنولوجيا والتقنيات والهندسة والتكوين المستمر والتدريب والبحوث والأنشطة الثقافية والرياضية.

الفصل الثاني : إجراءات الترسيم:

يلتزم الطرفان التونسي والليبي بمساعدة الطلاب في كل الإجراءات البيداغوجية والإدارية المتصلة بتسجيلهم . و يمكنهم استعمال وسائل تقنية وبرمجيات حديثة مناسبة في هذا الغرض تيسير عملية التسجيل.

الفصل الثالث : تكوين الأطر الكفيلة بإدارة الدروس:

يلتزم الطرفين التونسي والليبي بإنجاز التكوين الذي يندرج ضمن برامج التكوين المعتمدة لديهم من طرف السلط الرسمية في مختلف برامج الدروس الموضوعة مع التعهد بمتابعتها. ويمكن أن يتلقى الطلبة التكوين في تونس أو في ليبيا طيلة إقامات قصيرة في مقرات الجامعتين أو في مكاتبهم أو على عين المكان،

الفصل الرابع : البرامج البيداغوجية:

يلتزم الطرفان التونسي والليبي في إعداد برامج تتماشى والبرامج الجاري بها العمل في دولتيهم والتي تخضع إلى معايير الجودة العالمية. وتشمل هذه البرامج كل المعطيات المتعلقة بالمواد و الطرق البيداغوجية المتعلقة بتدريسها وتقييمها،

الفصل الخامس: المشاريع والبرامج وطرق تسييرها وتمويلها وانجازها:

المشاريع والبرامج التي يتم تخصيصها والمصادقة على انجازها بالتعاون بين الطرفين وذلك بعد المصادقة عليها عن طريق المجالس العلمية للجامعتين يقع إدراجها ضمن ملحق لهذه الاتفاقية ينص على مختلف الإمكانيات المادية والبشرية والمالية التي يجب أن يوفرها كلا الطرفين وكذلك الطرق المتعلقة بانجازها و متابعتها وتنفيذها وتجسيدها .

ويقع اقتراح مسؤول ونائب مسؤول عن كل مشروع وبرنامج منصوص من طرف رؤساء الجامعتين. وتتم المصادقة عن القبول النهائي عن طريق المجالس العلمية للجامعتين. ويرجع بالنظر المسؤول ونائب المسؤول للجامعتين وذلك واحد لكل جامعة. وتمتد مدة المسؤولية بالتداول بطريقة تقسم هذه المدة على جزأين متساويين بناء على الجدول الزمني لكل مشروع.

ويفتح لكل مشروع حساب جاري في كل دولة يقع التصرف في موارده المالية عن طريق أمري الصرف لكلا الجامعتين وذلك استنادا على وثائق رسمية يقع التنفيذ لها وفقا للإجراءات الإدارية والمالية الخاضعة للقوانين الجاري بها العمل بكلا البلدين الشقيقتين . بالإضافة إلى تقرير معتمد من إدارة التفتيش والمتابعة والإدارة الفنية والمشروعات بالجامعتين.

ويمكن المساهمة في تمويل المشاريع والبرامج المشخصة بالموارد المالية المتوفرة بالجامعتين والمؤسسات الراجعة لها بالنظر.

وتقع متابعة المشاريع والبرامج من قبل لجنة مختصة تشكل في حينها عن طريق رؤساء الجامعات او من ينوب عنهم ويتضمن وجوبا كل تقرير فقرة تنص على المبالغ المالية التي وقع صرفها والمتبقية وذلك بصفة معللة طبقا لما تم الاتفاق عليه.

ويبلغ عدد التقارير ثلاثة: الأول في بداية الأشغال والثاني في وسط الأشغال والثالث عند انتهاء الأشغال المبرمجة. وتأخذ اللجنة أنفة الذكر.

الفصل السادس: الامتحانات:

يلتزم الطرفين التونسي والليبي بضمان حسن سير مختلف أشكال الامتحانات للمراقبة المستمرة وأخر السداسية وإعداد مشاريع ختم الدراسة والتربصات والرسائل وذلك في مستوى التنظيم المادي وتداول النتائج. كما يلتزم أيضاً الطرفان بتوفير جملة من الدروس والمراجع بشكل كتب وحوامل إلكترونية ، الخ...

الفصل السابع: إطار التدريس:

يمكن للطرفين التونسي والليبي أن يشارك في اختيار المدرسين الذين يؤمنون عمليات التكوين والإشراف عليهم وتقييمهم،

الفصل الثامن : التكفل بالعلمين الأجانب الراجعين بالنظر لكل جامعة والمؤسسات التابعة لها:

يلتزم الطرفين التونسي والليبي بتحمل كل التكاليف المرفقة بتنقل وإقامة الإطارات المسؤولة عن وضع برامج الدراسة وعن متابعتها من جهة ، وبكل التكاليف المتصلة بتنقل وإقامة المدرسين الأجانب المتنقلين نحو الاتجاهين : تونس أو ليبيا لإسداء الدروس من جهة ثانية .وتشمل هذه المصاريف تذكرة الطائرة والتنقل على عين المكان والإقامة الكاملة على أن يكون هذا الفصل قائما على طلب الجامعة المستضيفة وفي بعض التخصصات المطلوبة من قبل الجامعة المستضيفة.

الفصل التاسع :الوسائل والمعدات والتجهيزات العلمية والتقنية والبيداغوجية :

التجهيزات والوسائل والمعدات التقنية والعلمية والبيداغوجية يجب أن تكون مختارة و محققة من قبل الطرفين التونسي والليبي . ويلتزم أيضاً بتقديم المساعدة الكاملة والدعم اللوجستي وخبرتيهما لضمان النقل التكنولوجي في أحسن الظروف : نظام الإعلام، مكتبة افتراضية ، تطبيقات على الواب ، الخ...



الفصل العاشر : استراتيجيات التواصل و التسويق:

الطرفين التونسي والليبي يسهران على تصميم وتحقيق إستراتيجية مناسبة للتواصل و التسويق تعزز مكانة الجامعتين على الصعيدين المحلي والإقليمي والعالمي،

وفي هذا الإطار وللمحافظة على المناخ المتميز بين الجامعتين وكذلك معايير الجودة المتعلقة بالعملية التعليمية والشهادت المسندة ، فإن كل جامعة ترغب في إرساء شراكة مع إحدى كلا الجامعتين وذلك بالنسبة من ناحية الجامعة المتوسطة على مستوى الجامعات بطرابلس ومن ناحية ثانية جامعة إفريقيا على مستوى الجامعات بتونس الكبرى فإنه يقع التشاور المسبق بين الطرفين قبل تجسيد هذه الشراكة حيث لا تتم المصادقة عليها في حالة تشخيص أي سبب يلحق بالضرر لأي أحد الطرفين من مختلف الحوانب سيما منها العلمية والبيداغوجية والبحث العلمي.

الفصل الحادي عشر: مدة الاتفاقية وطريقة إلغاؤها:

تمتد هذه الاتفاقية على سنتين ويقع تجديدها أليا ما لم يطلب أحد الطرفين إلغاؤها . وفي هذه الحالة الأخيرة يمكن لأحد الطرفين وذلك بدون سبب، يقع تعليه ، إلغاؤها وذلك بتقديم رسالة مضمونة الوصول مع التسليم قبل 3 أشهر من نهاية تاريخها.

وفي هذه الحالة فإن كل البرامج والمشاريع التي تم الاتفاق عليها بواسطة ملاحق هذه الاتفاقية يقع إتمامها.

الفصل الثاني عشر: كيفية قبول الطلبة للدراسة والتدريب والبحث العلمي والأنشطة الثقافية:

يتم التنسيق بين الجامعتين على قبول الطلبة من عدمه لمتابعة دراستهم وبحوثهم ومختلف الأنشطة المنصوص عليها في هذه الاتفاقية والمرتبطة وجوبا بالأنشطة الجامعية في إحدى المؤسسات التعليمية الراجعة بالنظر للجامعتين وعلى أن تتحمل الجامعة مصاريف الطلبة الموفدين من طرفها.

الفصل الثالث عشر: التكوين الحضوري وعن بعد:

يوفر الطرفين التونسي والليبي مدرسين يدرسون عن بعد وبطريقة حضورية لجملة من الوحدات لمختلف الاختصاصات التي تدرس بالمؤسسات الجامعية الراجعة بالنظر للجامعتين، ويرسل كذلك مدرسين من الجامعتين كأساتذة زائرين ،

وفي هذه الحالة يقع تركيز منصة للتدريس عن بعد:

(d'Enseignement à Distance Moodle) مع توفير مختلف الإمكانيات اللوجستية التي تتطلب حسن تشغيلها. وتحمل وتتضمن هذه المنصة كل الوحدات التعليمية لمختلف برامج التدريس لمختلف الاختصاصات التي توفرها الجامعتين داخل المؤسسات الراجعة لهم بالنظر.

ويمكن بذلك للطلبة التسجيل للتكوين عن بعد في إحدى الاختصاصات التي توفرها المؤسسات الجامعية الراجعة للجامعتين بالنظر وذلك مع إنجاز الامتحانات بصفة حضورية في المؤسسات التي تسلم شهادة الدبلوم في الاختصاص المسجل فيه الطالب، ويمكن لكلا الجامعتين إحداث فرع يرجع لها بالنظر في الجهة المنتسبة بها الجامعة المعنية في كلا البلدين يقع دعمه علميا من طرف كل من هذه الأخيرة. ويكون هذا الفرع يكمل ويتم الاختصاصات المتواجدة بالمؤسسات الجامعية الراجعة بالنظر لكل جامعة.

الفصل الرابع عشر: الإجراءات الإدارية والمالية المتعلقة بالتنقل للطلبة وإطار التدريس والأعوان:

تلتزم الجامعة المتوسطة بتسهيل مختلف الإجراءات الخاصة بالإجازات العلمية للزائرين الموفدين بصفة رسمية من الجامعة جامعة أفريقيا للعلوم الإنسانية والتطبيقية بطرابلس ليبيا وتوفير مناخ يساعدهم لإنجاز برامجهم العلمية.

تونس في 29 نوفمبر 2018

عن الطرف الليبي

رئيس الجامعة

دكتور المبروك معنح أبو شينة

عن الطرف التونسي

المدير العام

دكتور السيد الأعتير